ومن وهو موضوع لمن يعقل ثم ضمن معنى الشرط وحيثما وهو
كأين واني مثال الجزوم بان نحو ان يشاء يذهبكم وباذما نحو
وانك اذ ما تأت ما انت آمر به تلف من اياه تأمر آتيا وباي
نحو اياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وباين نحو اينما تكونوا يدرككم
الموت وباني نحو خليلي اني تأتياني تأتيا اخا غير ما يرضيكما
لا يحاوله وبايان نحو ايان نؤمنك تأمن غيرنا ومتى نحو
متى تأته تعشوا الى ضوء ناره تجد خير نار عندها خير موقد
ومهما نحو مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين
ومن نحو من يعمل سوءا يجز به وما نحو ما ننسخ من آية او ننسها
نأت بخير منها او مثلها وحيثما نحو حيثما تستقم يقدر لك الله
نجاحا في غابر الازمان فعلم ان هذه الادوات بالنظر لموضوعها
ستة اقسام ولمقاصد الكلام وهي بالنظر الى الخلاف في حقيقتها
اربعة اقسام الاول ما هو حرف باتفاق وهو ان الثاني ما هو اسم
باتفاق وهو الباقي ما عدا اذما ومهما الثالث ما فيه خلاف والاصح
انه حرف وهو اذما الرابع ما فيه خلاف ايضا والاصح انه اسم
وهو مهما ثم ما هو اسم ان وقع على زمان او مكان فظرف
او حدث فمفعول مطلق والا فان وقع بعده فعل لازم فمبتدأ
خبره جملة الشرط على ما صحح في المغني او متعد واقع عليه فمفعول
به او على ضميره او متعلقه فاشتغال وكذا القول في اسماء الاستفهام
ويسمى الفعل الاول من الفعلين المجزومين باحد هذه الادوات
شرطا لتعلق الحكم عليه ويسمى الثاني منهما جوابا لانه مترتب
على الشرط كما يترتب الجواب على السؤال وجزاء ايضا لان مضمونه
جزاء لمضمون الشرط وتسميته جوابا مجاز وكذا جزاء لان الجزاء

هو الفعل

هو الفعل المرتب على فعل آخر ثوابا عليه او عقابا وهذا مفقود هنا
واسقط من الجوازم وما ذكره بعضهم وهو اذا وكيفما ولو لان المشهور
في اذا انها لا تجزم الا في الشعر خاصة كقوله واذا تصبك من
الحوادث نكبة فاصبر فكل غيابة فستنجلي وفي كيفما عدم الجزم
لعدم السماع بذلك واجاز الكوفي الجزم بها قياسا على غيرها وكذا
اجاز الجزم بها دون ما واما لو فالاصح انها لا تجزم اصلا ومن
اجازه خصه بالشعر كقوله لو يشا طار بها ذو ميعة لاحق
الآطال نهد ذو خصل وفهم من كلامه ان الجزم بحيث واذ
مخصوص باقترانهما بما كما لفظ به وهو الاصح واما غيرهما فهو
قسمان قسم لا يلحقه ما وهو من وما ومهما واني وقسم يجوز فيه
الامران وهو اين واي ومتى وايان وما ذكره من ان هذه الادوات
جازمة للشرط والجواب معا هو مذهب سيبويه ومحققي اهل
البصرة واعترض بان الجازم كالجار فلا يعمل في شيئين وبانه
ليس لنا ما يتعدد عمله الا ويختلف كرفع ونصب واجيب عن الاول
بان الجازم لما كان لتعليق الحكم على آخر عمل فيهما بخلاف الجار
وبان تعدد العمل قد عهد من غير اختلاف كمفعولي ظن ومفاعيل
اعلم وقيل الشرط مجزوم بالاداة والجواب مجزوم بالشرط واختاره
ابن مالك في التسهيل وقيل ان الاداة والشرط كلاهما جزم الجواب
كما قيل ان الابتداء والمبتدأ كلاهما رفع الخبر وقيل ان الشرط
والجواب تجازما كما قيل ان المبتدأ والخبر ترافعا واذا لم يصلح الجواب
لمباشرة الاداة اي اداة الشرط كأن كان جملة اسمية او فعلية
فعلها طلبي او جامد او منفي بحرف ناف غير لا ولم او مقرون بقد
او بحرف تنفيس قرن بالفاء وجوبا ليحصل الربط بين الجواب

فكل غيابة